

28 أكتوبر 14

من وزير الاقتصاد والمالية  
إلى

1762

الموضوع: تحويل مبالغ لفائدة ناقل بحري أجنبي  
المرجع: مکتوبکم بتاريخ 16 أكتوبر 2014

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم مقتضاه معرفة هل يخضع تحويل المبالغ التي تستخلصها شركتکم " " لدى الحرفاء بتونس بعنوان خطايا تأخير " Surestaries " لفائدة الناقل البحري الأجنبي وهي الشركة الأم المقيمة بفرنسا للخصم من المورد بنسبة 15%، يشرفني إعلامکم أنّ المبالغ التي تحوّلها شركتکم لفائدة الشركة الفرنسية " بعنوان خطايا التأخير لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان وذلك طبقاً لأحكام إتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973. ويستوجب الإعفاء إدلاء الشركة المنتفعة بالمبالغ بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بفرنسا.

كما يستوجب التحويل الإدلاء بشهادة في إعفاء المداخل المذكورة مسلمة من قبل مكتب مراقبة الأداءات الراجع لکم بالنظر.

هذا، وتبقوا مطالبين بإجراء الخصم من المورد بنسبة 15% على العمولة الراجعة لکم بهذا العنوان ودفعه للخرينة في الآجال المحددة لذلك ويطرح هذا الخصم من المورد من الضريبة أو من الأقساط الاحتياطية المستوجبة علیکم لاحقاً.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

ويتقويض منه  
التشريع للدراسات  
والتشريع المالي  
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي

موقع الويب :  
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس : 71.790 550

Fax

الهاتف :

Tél

71.784 700 / 71.790 504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمن الجريزي 1002 تونس

Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

از